

هناك من يطوف للوداع ثم يرمي ثم يسافر فما حكم طوافه طواف الوداع؟ الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

فيه من يطوف للوداع. ثم يرمي ثم يسافر وما حكم طوافه طواف الوداع. أفيدونا أفادكم الله اه الجواب مع الاسف ان هذا السؤال
يكثر وقوعه من كثير من الناس بحجة - [00:00:00](#)
أنهم يريد بحجة أنهم يريدون الاسراء في السمك والرسول صلى الله عليه وسلم تعالى افعال الحج مرتبة وجعل طواف الوداع اخرها
وقال خذوا عني مناسككم فمن طاف طواف الوداع قبل الرمي - [00:00:27](#)
ثم رمى رميه اذا كان في وقته فهو صحيح. واما طواف الوداع فانه لا يصح بل عليه ان يعيده اذا كان في مكة او قريب منها دون
مسافة قصر. واذا سافر - [00:01:04](#)
اه يطره ولم يعد طواف الوداع فقد ترك نسكا من مناسك الحج يعني واجب من واجبات الحج. وقد قال ابن عباس رضي الله عنه من
ترك نسكا فعليه وفي حجة الوداع لم يرخص الرسول صلى الله عليه وسلم الا للحائض والنفساء. وامر الناس - [00:01:28](#)
ان يكون اخر عهدهم بالبيت الطواف فهذا يدل على انه نسك. وقول ابن وقول ابن عباس رضي الله عنه هذا ليس من الامور التي
للاجتهد فيها مجال. لان هذا من امور العبادات - [00:01:58](#)
واذا ورد قول عن واحد من الصحابة مما لا مجال للاجتهد فيه فله حكم الرفع الى الرسول صلى الله عليه وسلم لان هذا لا يصح ان
يقال بالرأي فعلى العبد ان يتقي الله في نفسه وان يحرص على ان يكون على ان تكون - [00:02:20](#)
آا اعماله في حجه وعمرته وفي سائر امور عباداته ومعاملاته موافق لكتاب الله ولسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وبالله التوفيق -
[00:02:54](#)